



ت م / 16/3 / 257

الرقم 23 محرم 1445

التاريخ 2023/08/10

الرقم

التاريخ

الموافق

## السيد مدير التربية والتعليم

الموضوع:

السياسات العامة لقبول الطلبة في الجامعات والكليات الأردنية  
للعام الجامعي (2024/2023)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد؛

مرفقاً لكم كتاب معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي بالسياسات العامة لقبول الطلبة في  
الجامعات والكليات الأردنية للعام الجامعي 2024/2023، وفقاً للبرنامج الوطني.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

م. محمود الجدايه  
مدير إدارة التعليم المهني والانتاج



السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

- أولاً: يُحدد مجلس الأمناء في كل جامعة أعداد الطلبة الذين يمكن قبولهم في كل تخصص من تخصصات الجامعة، وفقاً لمعايير الاعتماد وضبط الجودة وضمن الطاقات الاستيعابية الخاصة المعتمدة من قبل هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها، وبتوصية من مجلس العمداء في الجامعة ضمن السياسة العامة التي يقرها مجلس التعليم العالي
- ثانياً: يتم قبول الطلبة في الجامعات الأردنية في برنامج البكالوريوس وفق الشروط التالية:
- أ. أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية، أو ما يعادلها.
- ب. لغايات القبول الجامعي يتم تصنيف الطلبة الحاصلين على شهادة الثانوية العامة الأردنية وفقاً لما يلي: أولاً: الطلبة الذين حققوا متطلبات النجاح للالتحاق بالجامعات الرسمية لأول مرة في الدورتين الصيفية (العامة) 2023، أو الشتوية (التكميلية) 2022 وهؤلاء يتم تصنيفهم ضمن طلبة السنة الحالية. ثانياً: الطلبة الذين حققوا متطلبات النجاح سابقاً وتقدموا لامتحان الثانوية العامة في العام (2023) لغايات رفع المعدل وهؤلاء يتم تصنيفهم ضمن طلبة السنوات السابقة.
- ج. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة / الفرع العلمي التقدم للقبول في الجامعات في جميع التخصصات.
- د. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الفرع العلمي / الحقل الطبي التقدم للقبول في الجامعات في جميع التخصصات.
- هـ. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الفرع العلمي / الحقل الهندسي التقدم للقبول في الجامعات في جميع التخصصات ما عدا الكليات أو التخصصات الآتية: الطب، وطب الأسنان، ودكتور صيدلة، والصيدلة، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل والتمريض.
- و. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الفرع العلمي / حقل العلوم البحتة التقدم للقبول في الجامعات في جميع التخصصات ما عدا الكليات أو التخصصات الآتية: الطب، وطب الأسنان، ودكتور صيدلة، والصيدلة، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل، والتمريض والتخصصات الهندسية.





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

ز. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة / الفرع الأدبي، والفرع الشرعي، التقدم للقبول في الكليات أو التخصصات الآتية: الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، ونظم المعلومات الإدارية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة. التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.

ح. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة / فرع التعليم الصحي الشامل التقدم للقبول في الكليات أو التخصصات الآتية:

1. التمريض، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، والزراعة، والآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والشريعة، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والحقوق، والفنون الجميلة، ونظم المعلومات الإدارية، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.

2. العلوم، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، شريطة اجتياز مواد الرياضيات (099) و(101) و(102) إذا كانت هذه المواد مطلوبة في الخطة الدراسية للتخصص.

ط. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة / فرع الإدارة المعلوماتية والإدارة المعلوماتية (المسار الأول) التقدم للقبول في كليات الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية ونظم المعلومات الإدارية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي، والتخصصات من كليات علم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات والرياضيات (باستثناء تخصص هندسة الحاسوب).

ي. يُسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة / فرع الإدارة المعلوماتية (المسار الثاني) الدارسين مادتي الفيزياء والرياضيات (العلمي) التقدم للقبول في الجامعات في التخصصات من كليات الآداب، واللغات (باستثناء اللغة العربية في كليهما)، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي، والتخصصات من كليات علم الحاسوب





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

وتكنولوجيا المعلومات، وتخصصات: الرياضيات، والأحياء، وعلم الحاسوب، وعلوم البيئة في كلية العلوم، وتخصصات تقنيات البصريات، وتقنيات الأشعة، والسمع والنطق في كلية العلوم الطبية المساندة/ علوم التأهيل وتخصصات: هندسة الحاسوب، وهندسة البرمجيات، وهندسة الاتصالات، وهندسة الصناعية في كلية الهندسة.

ك. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة / الفروع المهنية التقدم للقبول في الجامعات في كليات أو تخصصات محددة لكل فرع مهني، شريطة اجتياز المادتين الإضافيتين المقررتين للفرع المهني المعني، والنجاح فيهما، وفيما يلي الكليات أو التخصصات المسموح التقدم لها لكل فرع مهني، وفقاً للخطة الدراسية للثانوية العامة المحددة من وزارة التربية والتعليم:

#### 1. الخطة الدراسية ما قبل العام الدراسي 2019 / 2020 :

أ. الفرع الصناعي: الهندسة، والعمارة، والعلوم، والزراعة، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، ونظم المعلومات الإدارية، والفنون الجميلة، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.

ب. الفرع التجاري والفرع الفندقية وفرع الاقتصاد المنزلي: الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والشريعة، والحقوق، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، ونظم المعلومات الإدارية، والفنون الجميلة، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.

ج. الفرع الزراعي: الزراعة، والعلوم، والطب البيطري، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، والموارد الطبيعية والبيئية، ونظم المعلومات الإدارية، والفنون الجميلة، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.

د. الفرع التمريضي: التمريض، العلوم، تكنولوجيا المعلومات، التربية، التربية الرياضية، العلوم الطبية المساندة، والفنون الجميلة وتخصص نظم المعلومات الإدارية، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.

#### 2. الخطة الدراسية للعام الدراسي 2019 / 2020 وما بعد:





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

- أ. الفرع الصناعي: الهندسة، والعمارة، والعلوم، والزراعة، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، التربية الرياضية، الفنون الجميلة، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.
- ب. الفرع الفندقي والسياحي: العلوم الإدارية والاقتصادية، الاثار والسياحة، التربية الرياضية، الفنون الجميلة، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.
- ج. فرع الاقتصاد المنزلي: العلوم الإنسانية والاجتماعية، العلوم التربوية، والزراعة، التربية الرياضية، الفنون الجميلة، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.
- د. الفرع الزراعي: الزراعة، والعلوم، والطب البيطري، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، التربية الرياضية، الفنون الجميلة، التربية المهنية والسلامة العامة، التربية المهنية، تخصصات فنون الطهي.
- هـ. يكون الحد الأدنى لمعدلات الالتحاق في الجامعات الأردنية على النحو الآتي، على أن لا تقل علامة الطالب في كل مادة من مواد الثانوية العامة عن ما نسبته (50%) من الحد الأعلى لعلامة المادة:

#### 1. الجامعات الرسمية:

المجموع من 1400 في الشهادات التي لا تحتوي على معدل	المعدل المنوي	الكلية/ التخصص
1190	%85	• الطب وطب الأسنان
1120	%80	• الهندسة والعمارة، والصيدلة، والطب البيطري
1050	%75	• الشريعة
980	%70	• التمريض، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل، تخصصات التغذية، تخصصات علم الغذاء.
910	%65	• باقي التخصصات في الكليات الأخرى





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

## 2. الجامعات الخاصة:

المجموع من 1400 في الشهادات التي لا تحتوي على معدل	المعدل المنوي	الكلية/ التخصص
1190	%85	• الطب وطب الأسنان
1120	%80	• الهندسة والعمارة، والصيدلة
1050	%75	• الشريعة
980	%70	• التمريض، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل، ، تخصصات التغذية، تخصصات علم الغذاء.
910	%65	• القانون
840	%60	• باقي التخصصات في الكليات الأخرى

ثالثاً:

مع مراعاة ما ورد في ثانياً أعلاه يتم قبول فئات الطلبة المبينة أدناه في الجامعات الأردنية الرسمية من خلال وحدة تنسيق القبول الموحد التابعة لمجلس التعليم العالي:

أ. يُقبل الطلبة في الكليات أو التخصصات المختلفة في كل جامعة وفق خياراتهم وبحسب تسلسل معدلاتهم في شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها.

ب. 1. يُقبل الطلبة الحاصلون على أعلى معدل في الفرع العلمي/الحقل الطبي والحقل الهندسي في كل محافظة من المتقدمين حسب الملحق رقم (1) شريطة أن تكون دراسة الطالب منتظمة.

2. يُقبل تنافسياً (42) اثنان وأربعون من أوائل المتقدمين من كل لواء/محافظة بحسب التنظيم الإداري المقرر من وزارة الداخلية، ويتم قبولهم حسب تسلسل معدلاتهم في كل لواء/محافظة، ويتم توزيعهم على الكليات والتخصصات - ما عدا الكليات والتخصصات في الملحق رقم (1) - حسب نسبة الأعداد المقرر قبولها سنوياً في كل جامعة، أما المحافظات التي يوجد فيها لواء واحد فقط فيُخصص لها ضعف العدد المقرر أعلاه، ويُراعى عند توزيع قبول الطلبة على التخصصات عدد المقاعد المتاحة لقبول التنافسي في كل تخصص شريطة أن تكون دراسة الطالب دراسة منتظمة.

3. يتم قبول فئات الطلبة المذكورين في البند (1 و2) من هذه الفقرة، بعد التحقق من عدم قبولهم عن طريق أي من قواعد القبول الأخرى.





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

ج. تُخصّص نسبة (20%) من المقاعد المقررة في كل كلية/ تخصص لأبناء العاملين في القوات المسلحة الأردنية، والأمن العام، والمخابرات العامة، والدرك، والدفاع المدني، والمتقاعدين منهم ممن توفدهم الجهة المختصة. بعد تطبيق معيار التنافس فيما بينهم حسب التعليمات المعتمدة لديها.

د. يُخصّص في كل جامعة (15) خمسة عشر مقعداً لأبناء الشهداء من القوات المسلحة الأردنية، والأمن العام، والمخابرات العامة، والدرك، والدفاع المدني، ممن تحددهم الجهة المختصة.

هـ. تُخصّص ما نسبته (5%) من المقاعد المقررة في كل كلية/ تخصص لأبناء المعلمين العاملين في وزارة التربية والتعليم، والمتقاعدين منهم، بعد تطبيق معيار التنافس فيما بينهم حسب التعليمات المعتمدة لديها.

و1. تُخصّص ما نسبته (5%) من المقاعد المقررة في كل كلية/ تخصص للطلبة الأردنيين من حملة شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية من السنوات السابقة على أن لا يقل معدل أي منهم عن الحد الأدنى لمعدل القبول التنافسي في الكلية/التخصص في العام الحالي، كما يتم قبول الطلبة الناجحين في إمتحان الثانوية العامة سابقاً وتقدموا للامتحان في العام (2023) لغايات رفع المعدل ضمن هذه النسبة المخصصة لطلبة السنوات السابقة.

و2. في حال تساوت معدلات الطلبة المذكورين في البند (و/1) يتم احتساب المعدل الأعلى في المواد الأساسية (الرياضيات، الفيزياء، الكيمياء، الأحياء) لأغراض توزيع طلبة الفرع العلمي على المقاعد المخصصة لهم.

ز1. تُخصّص ما نسبته (5%) من المقاعد المقررة في كل كلية/تخصص للطلبة الأردنيين المغتربين، الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة العربية من خارج المملكة، والتي تمت المصادقة عليها أو معادلتها من وزارة التربية والتعليم الأردنية شريطة أن لا يقل معدل أي منهم عن الحد الأدنى لمعدل القبول التنافسي في الكلية / التخصص في العام الحالي، ويتم توزيعهم تنافسياً، باستثناء تخصصات الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، والتي توزع على الدول حسب الأعداد التي يقررها مجلس التعليم العالي وحسب نسبة عدد المتقدمين من كل دولة في الفرع العلمي.

ز2. يحدد مجلس التعليم العالي إجراءات عقد امتحان مفاضلة في المواد الأساسية الآتية: (الرياضيات، الفيزياء، الكيمياء، الأحياء) لتوزيع الطلبة الحاصلين على معدلات متساوية في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة العربية من خارج المملكة على المقاعد المخصصة لهم في تخصصات الطب، وطب الأسنان،





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

ودكتور الصيدلة، والصيدلة، وطبقاً للنسب المشار إليها في البند (1/ز)، وفي أي تخصصات أخرى حيثما كان ذلك متاحاً وضرورياً.

3. يُخصص ما نسبته (5%) من المقاعد المقررة في البند (1.ز) أعلاه للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة العربية في سنوات السابقة باستثناء التخصصات الطبية والتخصصات التي يقل القدد المقرر القبول فيها عن (2) وما دون.

ح. يُخصص (350) مقعداً لأبناء المخيمات، ويتم التنسيق بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ودائرة الشؤون الفلسطينية لتنسيب أسماء الطلبة المرشحين للقبول.

ط.1.أ: يُخصص للطلبة ذوي الإعاقة عدد من المقاعد وفقاً للجدول الآتي:

التخصص	العدد
طب	طالب واحد في إحدى الجامعات
طب الأسنان	طالب واحد في إحدى الجامعات
صيدلة أو دكتور صيدلة	طالب واحد في كل جامعة
التخصصات التي يكون العدد المقرر فيها (40) طالب فما دون*	طالب لكل تخصص في كل جامعة
التخصصات التي يكون العدد المقرر فيها أكبر من (40) طالب *	(3) طلاب لكل تخصص في كل جامعة

\* باستثناء تخصصات (الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة).

ب. يشكل مجلس التعليم العالي لجنة من أطباء الاختصاص وعضوين من وحدة تنسيق القبول الموحد تكون مهمتها مراجعة التقارير الطبية المقدمة من الطلبة ذوي الإعاقة الراغبين بالاستفادة من القبول ضمن هذه المقاعد عن طريق وحدة تنسيق القبول الموحد وتحديد التقارير المطابقة لشروط التشخيص المعتمدة من المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

2. يُخصص للطلبة مرضى السرطان عدد من المقاعد وفقاً للجدول الآتي:

التخصص	العدد
طب	طالب واحد في إحدى الجامعات
طب أسنان	طالب واحد في إحدى الجامعات
صيدلة أو دكتور صيدلة	طالب واحد في كل جامعة
التخصصات الأخرى	طالبين في كل تخصص في كل جامعة







السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

\*على أن يقوم الطالب بإحضار تقرير طبي معتمد من إحدى الجهات الطبية الحكومية المعتمدة أو من مركز الحسين للسرطان، ويقوم مجلس التعليم العالي بتشكيل لجنة تكون مهمتها تدقيق الوثائق المقدمة من قبل الطلبة

ي. تُخصّص نسبة (10%) من المقاعد المقررة في كل كلية/ تخصص وفي كل جامعة للطلبة الأردنيين الحاصلين على الثانوية العامة الأردنية في العام الحالي بالدراسة المنتظمة من أبناء العشائر في مدارس البادية الأردنية والمدارس ذات الظروف الخاصة بزيادة عدد المقروّقبوله، ويتم تنسيب قبول هؤلاء الطلبة من اللجنة المختصة وفق التعليمات الصادرة عن مجلس التعليم العالي.

ك. يُخصّص (200) مقعداً للطلبة أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردنيين الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية للعام الحالي، بحيث يتم قبولهم بزيادة على العدد المقرر وحسب الحدود الدنيا لمعدلات القبول التنافسية في الكلية/ التخصص في العام الحالي، ووفقاً للترتيبات التي أقرها مجلس التعليم العالي بهذا الخصوص.

ل. يُخصّص مجلس التعليم العالي عدداً من المقاعد لأبناء الدبلوماسيين الأردنيين العاملين في السفارات الأردنية في الخارج ولأبناء الضباط الذين يخدمون خارج المملكة في دورات عسكرية عليا لمدة عام وأكثر، والذين يكملون شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها في مراكز عمل آبائهم في نفس العام بزيادة على الأعداد المقررة للقبول في البرنامج العادي، بحيث تقوم وحدة تنسيق القبول الموحد بالتنسيب إلى مجلس التعليم العالي بالمقاعد المخصصة لقبول هذه الفئة وأسماء الطلبة المرشحين للقبول، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف الخاصة بكل حالة.

م. 1. يُخصّص مجلس التعليم العالي عدداً من المقاعد للطلبة الأردنيين الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأجنبية في العام الحالي على أن لا يقل معدل أي منهم عن الحد الأدنى لمعدل القبول التنافسي في الكلية/ التخصص في العام الحالي لشهادة الثانوية العامة الأردنية، والتي تمت معادلتها من وزارة التربية والتعليم الأردنية، بزيادة على الأعداد المقررة للقبول في البرنامج العادي، وتقوم وحدة تنسيق القبول الموحد بالتنسيب إلى مجلس التعليم العالي بالمقاعد المخصصة لقبول هذه الفئة، وأسماء الطلبة المرشحين للقبول وفقاً للترتيبات التي يقرها المجلس.

2. يقوم مجلس التعليم العالي بتحديد إجراءات عقد امتحان مفاضلة في المواد الأساسية الآتية: (الرياضيات، الفيزياء، الكيمياء، الأحياء) لتوزيع الطلبة الحاصلين على معدلات متساوية في امتحان شهادة





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

الدراسة الثانوية العامة الأجنبية في المقاعد المخصصة لهم في تخصصات الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، وفي أي تخصصات أخرى حيثما كان ذلك ضرورياً. رابعاً: مع مراعاة ما ورد في ثانياً أعلاه يتم قبول فئات الطلبة المبينة أدناه من قبل الجامعة مباشرة وفقاً للأسس التي يحددها مجلس أمناء الجامعة الرسمية :

أ. أبناء أعضاء هيئة التدريس وأبناء أعضاء هيئة الباحثين العاملين في الجامعة.  
ب. أبناء العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس وأعضاء هيئة الباحثين في الجامعة.  
ج. يُشترط أن لا تزيد نسبة الطلبة المقبولين وفق البندين (أ ، ب/ رابعاً) في تخصصات الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، والتخصصات الهندسية على ما نسبته (15 %) من مجموع المقبولين في البرنامج العادي سنوياً في هذه التخصصات، وإذا زاد عدد طلبات المتقدمين للقبول في هذه التخصصات عن هذه النسبة، يتم اختيار الطلبة المقبولين من بينهم تنافسياً حسب تسلسل معدلاتهم في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها.  
د. يجوز لكل جامعة قبول عدد من الطلبة المتفوقين في مجالات الرياضة والفنون والموسيقى بحيث لا يتجاوز هذا العدد :

1. خمسة عشر طالباً من الطلبة المتفوقين رياضياً في كليات أو تخصصات الجامعة المختلفة باستثناء الطب وطب الأسنان .
2. عشرون طالباً من الطلبة المتفوقين رياضياً في تخصص التربية الرياضية .
3. خمسة عشر طالباً من الطلبة المتفوقين فنياً في كليات أو تخصصات الجامعة المختلفة باستثناء الطب وطب الأسنان.
4. عشرون طالباً من الطلبة المتفوقين فنياً في تخصصي الفنون الجميلة والموسيقى.
- هـ. الطلبة الراغبون بالالتحاق في كلية / تخصصات الفنون.
- و. تُخصص ثمانية مقاعد في كلية الحجاوي التكنولوجية في جامعة اليرموك للسيد أيمن هشام أديب الحجاوي.
- ز. يُخصص عدد من المقاعد في كليات أو تخصصات: الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، والتخصصات الهندسية لأبناء أعضاء هيئة التدريس الأردنيين العاملين في الجامعات الأردنية الرسمية التي لا تتوافر فيها هذه التخصصات وذلك وفقاً لما هو مبين في الملحق رقم (2).





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

ح. لا يجوز منح أي طالب أردني يحمل جنسية أخرى استثناءً من شرط المعدل للالتحاق في أي من تخصصات الجامعات.

ط. يجوز للجامعة الرسمية قبول الطلبة الأردنيين في تخصصات الجامعة في البرنامج الموازي على أن لا تزيد نسبة هؤلاء الطلبة على ما نسبته (30%) من عدد الطلبة المقبولين في البرنامج العادي في كل تخصص. ي. يجوز للجامعة الرسمية قبول ستة طلاب من مدرسة الفسيفساء في تخصصي الفنون والآثار- إن وجد- ويتم اختيار الطلبة تنافسياً حسب تسلسل معدلاتهم في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة. يصدر مجلس التعليم العالي سياسة عامة تختص بقبول الطلبة الوافدين في الجامعات الأردنية. خامساً:

سادساً: تعتمد شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية في الفروع المهنية للسنوات السابقة بدون مواد إضافية لأغراض القبول، شريطة إحضار وثيقة من وزارة التربية والتعليم تثبت بأنه في سنة حصول الطالب على شهادة الثانوية العامة لم يكن مطلوباً منه دراسة مادتين إضافيتين، ويتم قبولهم وفقاً للمادة ثانياً (ك-1)

سابعاً: يُخصص (55) خمسة وخمسون مقعداً في الجامعات الأردنية الرسمية وجامعة العلوم الإسلامية العالمية لأبناء العاملين في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وهيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها وأبناء المتقاعدين منهم، ويتم ترشيح الطلبة للقبول في هذه المقاعد وفقاً للأسس خاصة يصدرها مجلس التعليم العالي لهذه الغاية.

ثامناً: يبت مجلس التعليم العالي في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه السياسة.

تاسعاً: تلغي هذه السياسة أي قرارات أخرى تتعارض معها، أو أي تعليمات أو قرارات أو اتفاقيات بين الجامعات أو أي مؤسسات أخرى ذات علاقة بقبول الطلبة ما لم تكن مُقررة من مجلس التعليم العالي.





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

ملحق رقم (1)					
توزيع الطلبة الحاصلين على أعلى معدل في الفرع العلمي/ الحقل الطبي والحقل الهندسي* في كل محافظة على الجامعات الأردنية الرسمية					
المجموع	الهندسة***	الصيدلة	طب الأسنان	الطب	الجامعة/الكلية
10	6	2	1	1	الجامعة الأردنية
9	6	2	-	1	جامعة اليرموك
9	6	2	-	1	جامعة مؤتة
10	6	2	1	1	جامعة العلوم والتكنولوجيا
9	6	2	-	1	الجامعة الهاشمية
6	6	0	0	0	جامعة آل البيت
7	**6	0	0	1	جامعة البلقاء التطبيقية
6	6	0	0	0	جامعة الحسين بن طلال
6	6	0	0	0	جامعة الطفيلة التقنية
72	54	10	2	6	المجموع

\* الفرع العلمي/ الحقل الهندسي: يتم توزيع الطلبة على تخصصات الهندسة فقط.

\*\* يُقبل طالبان في كل من مركز الجامعة، وفي كلية الهندسة التكنولوجية، وفي كلية الحصن الجامعية.

\*\*\* يتم توزيع قبول الطلبة على تخصصات الهندسة ذات الأعداد الأعلى المقرر قبولها.





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

## الملحق رقم (2)

توزيع المقاعد لأبناء أعضاء هيئة التدريس الأردنيين العاملين في الجامعات الأردنية الرسمية التي لا تتوافر فيها كليات أو تخصصات الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، والهندسة

عدد المقاعد المخصصة للجامعات المستفيدة والجامعات التي تقدم المقاعد

المجموع	التخصص					الجامعة التي تقدم المقعد	الجامعة المستفيدة
	هندسة**	دكتور صيدلة	الصيدلة	طب الأسنان	الطب		
4	2	1	-	1	-	الأردنية	مؤتة
3	2	1	-	-	-	العلوم والتكنولوجيا	
7	4	2	-	1	-	المجموع	
2	-	1	-	1	-	العلوم والتكنولوجيا	الهاشمية
2	-	1	-	1	-	المجموع	
3	2	-	-	-	1	الأردنية	آل البيت
6	2	1	1	1	1	العلوم والتكنولوجيا	
3	2	-	-	-	1	اليرموك	
3	-	-	2	-	1	الهاشمية	
2	2	-	-	-	-	مؤتة	
3	2	-	-	-	1	البلقاء التطبيقية	
20	10	1	3	1	5	المجموع	





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

7	3	1	2	1	-	الأردنية	البلقاء التطبيقية
5	3	1	1	-	-	العلوم والتكنولوجيا	
1	-	-	1	-	-	الهاشمية	
13	6	2	4	1	-	المجموع	
5	2	1	-	1	1	الأردنية	الحسين بن طلال
8	2	-	4	-	2	مؤتة	
2	2	-	-	-	-	العلوم والتكنولوجيا	
3	2	-	-	-	1	البلقاء التطبيقية	
3	2	-	-	-	1	اليرموك	
21	10	1	4	1	5	المجموع	
2	-	1	-	-	1	الأردنية	الطفيلة التقنية
1	-	-	-	-	1	اليرموك	
2	-	-	-	1	1	العلوم والتكنولوجيا	
9	3	-	5	-	1	مؤتة	
6	5	-	-	-	1	البلقاء التطبيقية	
19	8	1	5	1	5	المجموع	





السياسة العامة لقبول الطلبة الأردنيين في الجامعات الأردنية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2024/2023 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/308) تاريخ 2023/7/6

عدد المقاعد المخصصة للجامعات المستفيدة حسب الجامعات التي تقدم المقاعد							
المجموع	التخصص					الجامعة التي تقدم المقعد	الجامعة المستفيدة
	هندسة**	دكتور الصيدلة	الصيدلة	طب الأسنان	الطب		
3	-	1		1	1	الأردنية	الألمانية الأردنية
1	-	-	-	-	1	البلقاء التطبيقية	
1	-	-	-	-	1	العلوم والتكنولوجيا	
2	-	-	1	-	1	الهاشمية	
7	-	2		1	4	المجموع	
3	-	2	1	-	-	الأردنية	الإسلامية
3	-	2	1	-	-	العلوم والتكنولوجيا	
4	3	-	-	-	1	البلقاء التطبيقية	
10	3	4	2	-	1	المجموع	

\*\* على أن لا تكون التخصصات مطروحة في الجامعات المستفيدة.

ملاحظة: - يخصص لأبناء أعضاء الهيئة الإدارية في الجامعات الآتية: ال البيت، الحسين بن طلال، الطفيلة التقنية، الألمانية الأردنية، مقعد طب بشري واحد من المقاعد المخصصة لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية المبينة أعلاه.

- يخصص لأبناء أعضاء الهيئة الإدارية في الجامعات الآتية: البلقاء التطبيقية، ال البيت، الحسين بن طلال، الطفيلة التقنية، الألمانية الأردنية، مقعد صيدلة من المقاعد المخصصة لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية المبينة أعلاه.





السياسة العامة لقبول الطلبة الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة في الجامعات الأردنية من خلال  
التجسير (2024/2023) الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي  
رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023 /323) تاريخ 2023/7/6

**أولاً:** أ. يُعتبر مؤهلاً للقبول تنافسياً في الجامعات الأردنية الرسمية أعلى (5%) من الطلبة الناجحين في امتحان  
الشهادة الجامعية المتوسطة (الامتحان الشامل) في كل تخصص له نظير في الجامعات الأردنية (باستثناء  
تخصصات الطب وطب الأسنان)، شريطة أن لا يقل معدلهم في هذا الامتحان (نظام السنتين، ونظام  
الثلاث سنوات) عن (68%)، باستثناء الطلبة الذين يرغبون التجسير إلى تخصصات الهندسة والطب  
البيطري وتخصص الصيدلة حيث يشترط أن لا يقل معدلهم عن (70%) وأن يكون فرع الثانوية العامة أو  
ما يعادلها علمي فقط لتخصص الصيدلة.

ب. مع مراعاة ما ورد في (أولاً/أ)، يجوز أن يقبل تنافسياً في الجامعات الأردنية الرسمية من الناجحين في  
امتحان الشهادة الجامعية المتوسطة (الامتحان الشامل) للأعوام السابقة لعام القبول الحالي ما لا يزيد  
عن 25% مما ورد في (أولاً/أ) من العدد المقرر للقبول في العام نفسه على أن لا يقل العدد لأي تخصص عن  
مقعد واحد.

**ثانياً:** يُسمح للطلبة الناجحين في امتحان الشهادة الجامعية المتوسطة (الامتحان الشامل) نظام السنتين، ونظام  
الثلاث سنوات التقدم بطلبات للالتحاق بالجامعات الرسمية ضمن البرنامج الموازي، والجامعات الخاصة  
مباشرة حسب الطاقة الاستيعابية لكل جامعة، شريطة أن لا يقل معدلهم في هذا الامتحان (نظام  
السنتين، ونظام الثلاث سنوات) عن (68%)، باستثناء الطلبة الذين يرغبون التجسير إلى تخصصات  
الهندسة والطب البيطري وتخصص الصيدلة حيث يشترط أن لا يقل معدلهم عن (70%) وأن يكون فرع  
الثانوية العامة أو ما يعادلها علمي فقط لتخصص الصيدلة.

**ثالثاً:** أ. يُقبل (من خلال وحدة تنسيق القبول الموحد) الطلبة الأردنيون من ذوي الإعاقة الناجحين في  
امتحان الشهادة الجامعية المتوسطة (الامتحان الشامل) نظام السنتين، ونظام الثلاث  
سنوات بمعدل لا يقل عن (65%) في التخصصات المناظرة لتخصصاتهم في الشهادة





السياسة العامة لقبول الطلبة الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة في الجامعات الأردنية من خلال التجسير (2024/2023) الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023 /323) تاريخ 2023/7/6

الجامعية المتوسطة بالجامعات الرسمية ضمن البرنامج (العادي)، وذلك زيادة على العدد المقرر قبوله. كما يمكن قبولهم في الجامعات الخاصة حسب الطاقة الاستيعابية لكل جامعة.

ب. يقوم مجلس التعليم العالي بتشكيل لجنة من أطباء الاختصاص وعضو من وحدة تنسيق القبول الموحد تكون مهمتها مراجعة التقارير الطبية المقدمة من الطلبة ذوي الاعاقة الراغبين بالاستفادة من القبول ضمن هذه المقاعد عن طريق وحدة تنسيق القبول الموحد وتحديد التقارير المطابقة لشروط التشخيص المعتمدة من المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

**رابعاً:** يُسمح للطلبة الأردنيين حملة شهادة دبلوم كليات المجتمع ممن لم يشملهم نظام الامتحان الشامل، التقدم بطلبات مباشرة للجامعات للتجسير (باستثناء تخصصات الطب وطب الأسنان) على البرنامج الموازي في الجامعات الأردنية الرسمية والجامعات الخاصة في التخصصات النظيرة، شريطة تقديمهم للامتحان التأهيلي الذي تعقده جامعة البلقاء التطبيقية لغايات التجسير ونجاحهم فيه بمعدل لا يقل عن (68%) باستثناء الطلبة الذين يرغبون التجسير إلى تخصصات الهندسة والطب البيطري وتخصص الصيدلة حيث يشترط أن لا يقل معدلهم عن (70%) وأن يكون فرع الثانوية العامة أو ما يعادلها علمي فقط لتخصص الصيدلة.

**خامساً:** أ. يمكن للطلبة الأردنيين الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة من خارج المملكة وبغض النظر عن معدلهم في المؤسسة التعليمية التي تخرجوا منها خارج المملكة التقدم بطلبات مباشرة للجامعات للتجسير (باستثناء تخصصات الطب وطب الأسنان) على البرنامج الموازي في الجامعات الأردنية الرسمية، والجامعات الخاصة في التخصصات المناظرة شريطة اجتيازهم الامتحان التأهيلي الذي تعقده جامعة البلقاء التطبيقية لغايات التجسير بمعدل لا يقل عن (68%) باستثناء الطلبة الذين يرغبون التجسير إلى تخصصات الهندسة والطب البيطري وتخصص الصيدلة حيث يشترط أن لا يقل معدلهم عن (70%) وأن يكون فرع الثانوية العامة علمي فقط لتخصص الصيدلة.

السياسة العامة لقبول الطلبة الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة في الجامعات الأردنية من خلال التجسير (2024/2023) الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023/323) تاريخ 2023/7/6

ب. يكون التجسير للطلبة الأردنيين الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة من خارج المملكة في كل تخصص له نظير في الجامعات الأردنية وفق قوائم التخصصات التي تقر لهذه الغاية، وفي حال عدم وجود التخصص ضمن قوائم التخصصات، تقوم الجامعة المعنية بتحديد التخصص المناظر وفقاً للمواد الدراسية الواردة في كشوف العلامات.

سادساً: تقوم الجامعات الأردنية بمعادلة المواد التي درسها الطلبة في مرحلة الدراسة الجامعية المتوسطة من داخل الأردن وخارجه على أن لا يزيد عدد الساعات المعادلة على ما نسبته (50%) من الخطة الدراسية المعتمدة لدرجة البكالوريوس، باستثناء تخصص الصيدلة تكون النسبة (25%) من الخطة الدراسية المعتمدة لدرجة البكالوريوس.

سابعاً: لا يسمح للطلبة الأردنيين المقبولين في برنامج الدبلوم المتوسط بتخصص الصيدلة داخل وخارج المملكة اعتباراً من العام الجامعي (2023/2022) التجسير لدرجة البكالوريوس في تخصص الصيدلة في الجامعات الأردنية.

ثامناً: لا يسمح بالتجسير للطلبة الذين تم قبولهم في كليات المجتمع استثناءً من شرط فرع الثانوية وفقاً لأحكام المادة (8) من السياسة العامة لقبول الطلبة في الكليات الجامعية المتوسطة.

تاسعاً: أ. يحدد مجلس التعليم العالي سنوياً الأعداد المقرر قبولها وفق (أولاً) من هذه السياسة، وذلك في ضوء أعداد الطلبة الناجحين في الامتحان الشامل، والأعداد العامة المقرر قبولها في كل تخصص والتي تم تنسيبها من قبل مجلس الأمناء في كل جامعة.

ب. تلتزم الجامعات الأردنية بالتجسير للتخصصات التي تدرس في كليات المجتمع الأردنية إلى التخصصات المناظرة لها في الجامعات الأردنية بحسب القوائم التي تعدها جامعة البلقاء التطبيقية، ويقرها مجلس التعليم العالي.



السياسة العامة لقبول الطلبة الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة في الجامعات الأردنية من خلال التجسير (2024/2023) الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2023 /323) تاريخ 2023/7/6

**عاشراً:** تقوم وحدة تنسيق القبول الموحد في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتوزيع الطلبة بين الجامعات الأردنية الرسمية وفق المعدلات التنافسية، وحسب الأعداد المقررة للقبول في تلك الجامعات وفق تسلسل رغباتهم.

**حادي عشر:** يكون بدل طلب الالتحاق للقبول في الجامعات الأردنية الرسمية مبلغ (15) خمسة عشر ديناراً أردنياً.

**ثانياً:** يبت مجلس التعليم العالي في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه السياسة.

**ثالثاً:** تُلغى هذه السياسة أي أسس أو قرارات سابقة تتعارض معها.